



قرار رقم (٧٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧ / ٢ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد أئمة وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ١٧/٧/٢٠٢٤،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمائهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	فاطمة عبد الرحمن محمود حسين	١٨٥١٩	٢٠٢٥/٢/٢٥	مصر للتأمين	٢٧٩٠٤٠٨٢١٠٣٠٨١
٢	مينا ميلاد يوسف مرقص عبد الملاك	٣٧١٣٥	٢٠٢٥/٢/٢٤	مصر للتأمين	٢٨٩٠٣٠٧١٨٠١٩٩٩
٣	عزة عبد الرحمن محمود حسين	١٨٥١٨	٢٠٢٥/٢/٢٥	مصر للتأمين	٢٧٣٠٨٢٩٢١٠٢٥٠٦
٤	هدى صفوت محمود عروس	١١٩٨٣	٢٠٢٥/٢/٢٨	مصر للتأمين	٢٦٩١٠٢٢١٦٠٠٣٢٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح